

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٥٤٩٦ لسنة ٢٠١٠

بتخويل بعض العاملين بإدارة المناجم والمحاجر

بمحافظة البحيرة صفة مأمورى الضبط القضائى

وزير العدل

بعد الاطلاع على المادة ٢٣ من قانون الإجراءات الجنائية :

وعلى القانون رقم ٨٦ لسنة ١٩٥٦ الخاص بالمناجم والمحاجر ولائحته التنفيذية :

وعلى كتاب السيد اللواء محافظ البحيرة رقم ٢٩٩٥ المؤرخ ٢٠١٠/٤/٢٢ :

قرار:

(المادة الاولى)

يخول بعض العاملين بإدارة المناجم والمحاجر بمحافظة البحيرة - كل فى دائرة اختصاصه - صفة مأمورى الضبط القضائى بالنسبة للجرائم التى تقع بالمخالفة لأحكام القانون رقم ٨٦ لسنة ١٩٥٦ الخاص بالمناجم والمحاجر ولائحته التنفيذية ، وهم السادة :

- ١ - السيد الجيولوجي / حربى على حربى ، مدير إدارة التشغيل (درجة أولى).
- ٢ - السيد الجيولوجي / رضا عبد السلام فرج ، رئيس قسم التفتيش (درجة أولى).
- ٣ - السيد الجيولوجي / حسن عبد السيد يس ، رئيس قسم الملاحات (درجة أولى).

- ٤ - السيد الجيولوجي / أحمد محمد حجازى ، (درجة أولى).
- ٥ - السيد الجيولوجي / محمود إبراهيم حشيش ، (درجة أولى).
- ٦ - السيد الجيولوجي / محمد محروس أبو خليل ، (درجة ثانية).

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره .

صدر في ٢٠١٠/٥/٣

وزير العدل

المستشار / ممدوح مرعي